

التاريخ: ٢٤ مارس ٢٠٢٣ م - ٢ رمضان ١٤٤٤ هـ.  
الموضوع: الصيام والتقوى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
"شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى  
لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ  
مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ." وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الصَّيَامُ جُنَّةٌ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا  
فَلَا يَرْفُثُ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ، أَوْ  
شَاتَمَهُ، فليقل: إني صائمٌ، إني صائمٌ."<sup>٢</sup>

أَمَا بَعْدُ، أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكِرَامُ!

لَقَدْ دَخَلْنَا شَهْرَ رَمَضَانَ، الَّذِي أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ،  
وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ، وَآخِرُهُ خَلَاصٌ مِنْ جَهَنَّمَ.  
نَشْكُرُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَنَحْمَدُهُ عَلَى إِعَادَتِنَا  
إِلَى هَذَا الشَّهْرِ مَرَّةً أُخْرَى. إِنَّ الصَّيَامَ رُكْنٌ مِنْ  
الْأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا دِينُ الْإِسْلَامِ.  
وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، بِالِخِ  
عَاقِلٍ، ظَاهِرٍ مِنْ حَيْضٍ أَوْ نِفَاسٍ، مُقِيمٍ، قَادِرٍ  
عَلَى الصَّوْمِ. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
"قَدْ جَاءَكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ إِفْتَرَضَ  
اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، يُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ،  
وَيُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ  
السَّيَاطِي، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ  
خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ."

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ!

فَالْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ مِنَ الصَّيَامِ التَّقْوَى كَمَا قَالَ  
اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ  
الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ  
تَتَّقُونَ." وَتَرْكُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ لَا شَكَّ أَنَّهُ

مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ الْإِسْتِسْلَامِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى، لَكِنَّ الْمَقْصِدَ الْأَعْظَمَ هُوَ تَرْكُ  
الْمُحَرَّمَاتِ؛ وَلِذَا مَنْ لَمْ يَقُمْ بِالصَّيَامِ بِهَذِهِ  
الْحَالَةِ مِنْ تَرْكِ الْمَحْسُوسَاتِ مِنَ الْمُفْطِرَاتِ  
وَتَرْكِ الْمُنْكَرَاتِ وَالْمَعَاصِي فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي  
أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ  
وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ  
طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ." فَالْمَقْصُودُ الْأَوَّلُ لِلشَّارِعِ هُوَ  
تَرْبِيَةُ النَّفْسِ عَلَى تَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَهُوَ  
مَطْلُوبٌ فِي كُلِّ حِينٍ، لَكِنَّ يُؤَكَّدُ ذَلِكَ فِي الصَّيَامِ؛  
لِأَنَّ مِنْ مَقَاصِدِ الصَّيَامِ أَنْ يُرَبِّيَ الْإِنْسَانَ عَلَى  
ذَلِكَ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ!

فَلْنَحْفَظْ لِسَانَنَا وَقُلُوبَنَا وَعَالَمَنَا التَّامَّلَ وَحَيَاتَنَا  
كُلَّهَا بِفَضَائِلِ رَمَضَانَ وَالصَّوْمِ. أَوَدُّ أَنْ أَنْهِيَ  
خُطْبَتِي بِالْحَدِيثِ التَّالِي لِنبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الَّذِي يُبَشِّرُ الصَّائِمِينَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا  
يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ  
الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ  
الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ  
غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ."

الوقف الإسلامي الهولندي